



١٢٧٨

القواعِدُ الفقهية

في

فقه الإمامية

تأليف

الأستاذ الشيخ عباس علي الزارع السبزواري

الجزء العاشر

تمت في سنة ١٤٠٥ للهجرة
في المطبعة المطهرية في طهران

عنوان و نام پدیدآور: القواعد الفقهية في فقه الامامية / تاليف: عباس علي الزارعي السبزواري.
 مشخصات نشر: قم: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٣٠ ق. - ١٣٨٨ -
 مشخصات ظاهري: ج.

شابلون:دوره ۲- ۹۴۳- ۲۷۰- ۹۶۴- ۹۷۸ ج ۱: ۹۴۴- ۲۷۰- ۹۶۴- ۹۷۸

٩٧٨-٧٠-١٤٣-١١٩-٧:٧. ج: ٩٧٨-٧٠-١٤٣-١١٨-٠:٧. ج: ٩٧٨-٧٠-١٤٣-٠٨٤-٨:٥. ج:

وضعیت فهرست نویسی: قابل یادداشت: عربی

یادداشت: ج. ۴ اجاب اول: ۱۴۲۲ ق. - ۱۳۹۰ (فیبا). یادداشت: ج. ۵ اجاب اول: ۱۴۳۳ ق. - ۹۱.

یادداشت: ج ۹ (حاجی اول: ۱۴۳۸ ق. - ۱۳۹۵) (فیبا).

موضوع فقہ فواعد

BP 179 / 5 / 2 ق 9 رده بندی کنگره ۸۸

رده بندی دیوپی: ۲ / ۹۷

٤٠

(ج ۱۰)

■ تأليف :

■ الموضوع:

■ تحقیق و نشر:

■ عدد الصفحات:

■ الطبعة:

■ المطبوع :

■ التاريخ:

■ شابڪ چ ۱۰:

التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

فهرس محتويات الكتاب

المرحلة الثانية

في المواضع الثمانية أو غير المختصة بباب واحد

أعدت لميسور

٧	الجهة الأولى: في بيان مفادها
٨	الجهة الثانية: في مدركها
٨	الأول: الكتاب
٩	الثاني: الروايات
٣٨	الثالث: إطلاق دليل المركب
٤٠	الرابع: الإجماع
٤٠	الخامس: الاستصحاب
٤٨	الجهة الثالثة: في تنبيهات القاعدة
٤٨	التنبيه الأول: أن القاعدة قاعدة فقهية
٤٩	التنبيه الثاني: المراد من الميسور

- ٥٠ التنبيه الثالث: شرائط جريان القاعدة
- ٥٢ التنبيه الرابع: عدم اختصاص القاعدة بالعبادات
- ٥٤ التنبيه الخامس: عدم اختصاص القاعدة بالأحكام التكليفية
- ٥٦ التنبيه السادس: جريان القاعدة في المستحبات
- ٥٧ التنبيه السابع: شمول القاعدة للمنهيات
- ٥٧ التنبيه الثامن: نسبة القاعدة إلى أدلة الأجزاء والأصول العملية
- ٥٨ التنبيه التاسع: اختصاص القاعدة بالمجعولات الشرعية
- ٥٩ التنبيه العاشر: جريان القاعدة في بعض الأوامر والنواهي الغيرية
- ٦٠ الجهة الرابعة: تطبيقات القاعدة في كلمات الفقهاء

قاعدة التجاوز

- ٧٧ الجهة الأولى: في مفاد القاعدتين
- ٧٨ الجهة الثانية: في مستند كل واحدة من القاعدتين
- ٧٩ ١- مستند قاعدة التجاوز
- ٧٩ الأول: الروايات
- ٨٣ الثاني: الإجماع
- ٨٣ الثالث: ظهور حال العامل
- ٨٤ الرابع: قاعدة لا حرج
- ٨٥ الخامس: قاعدة الصحة
- ٨٦ السادس: بناء العقلاء

- ٨٦ السابع: سيرة المتشرعة
- ٨٧ ٢ - مستند قاعدة الفراغ
- ٨٧ الأول: الأخبار
- ٩٠ الثاني: الإجماع
- ٩١ الثالث: الاستقراء في أحوال العامل
- ٩١ الرابع: أصالة المصحة
- ٩٢ الجهة الثالثة: في تنبيهات القاعدتين
- ٩٢ التنبيه الأول: في القاعدتين قاعدتان فقهيتان
- ٩٣ التنبيه الثاني: وحدة القاعدتين أو تعددهما
- ٩٤ المقام الأول: الخلاف في وحدة القاعدتين أو تعددهما
- ٩٤ القول الأول: وحدة القاعدتين
- ٩٤ المحاولة الأولى: وحدة الكبرى المجموعة في التمسما
- ١١٤ المحاولة الثانية: إرجاع قاعدة التجاوز إلى قاعدة الفراغ
- ١١٧ المحاولة الثالثة: إرجاع قاعدة الفراغ إلى قاعدة التجاوز
- ١١٩ القول الثاني: تعدد القاعدتين
- ١١٩ الوجه الأول: ما استظهرناه من أخبار الباب
- ١٢٦ الوجه الثاني: ما أفاد المحقق الهمداني
- ١٢٧ الوجه الثالث: مختار أكثر المحققين
- ١٢٧ المقام الثاني: ثمرة الخلاف في الوحدة والتعدد
- ١٢٩ التنبيه الثالث: عموم القاعدتين لغير باب الصلاة والطهور

- ١٣٤ التنبيه الرابع: القاعدتان رخصة أو عزيمة
- ١٣٩ التنبيه الخامس: القاعدتان من الأمارات أو من الأصول العمليّة
- ١٥٠ حكم الشكّ في كون القاعدة أصلاً أو أمانة
- ١٥٢ التنبيه السادس: تقدّم القاعدتين على الاستصحاب وسائر الأصول
- ١٥٦ التنبيه السابع: في جريان القاعدتين في الشكّ من جهة الشرائط
- ١٦٠ المقام الأوّل: قاعدة الفراغ
- ١٦٣ المقام الثاني: قاعدة التجاوز
- ١٦٩ التنبيه الثامن: أنواع الشكّ والمراد منها في القاعدتين
- ١٨٥ التنبيه التاسع: جريان القاعدتين عند العلم بالغفلة حين العمل
- ١٩٠ التنبيه العاشر: جريان القاعدتين مع احتمال الترك العمدي
- ١٩٣ التنبيه الحادي عشر: اعتبار الدخول في الغير وعدمه
- ١٩٣ المقام الأوّل: في قاعدة التجاوز
- ١٩٤ المقام الثاني: في قاعدة الفراغ
- التنبيه الثاني عشر: المراد من «الغير» المعتبر الدخول فيه في قاعدة التجاوز
- ٢٠١
- ٢٢٠ التنبيه الثالث عشر: مستثنيات قاعدة التجاوز
- ٢٢٠ الأوّل: النهوض إلى القيام في الصلاة
- ٢٢١ الثاني: الوضوء
- ٢٢٦ الثالث: الغسل والتيمّم
- ٢٢٨ التنبيه الرابع عشر: جريان القاعدتين في الجزء الأخير وعدمه

٢٣٠. المقام الأول: في قاعدة التجاوز
٢٣٣. المقام الثاني في قاعدة الفراغ
٢٣٧. التنبيه الخامس عشر: جريان التاعدتين في جزء العمل المركب
٢٤٠. التنبيه السادس عشر: تقدم قاعدة الفراغ على قاعدة التجاوز بالورود
- التنبيه السابع عشر: عدم جريان قاعدة التجاوز في العاملين المستقلين
٢٤١. المترتبين
- التنبيه الثامن عشر: عموم القاعدتين للشك في المأمور به الإضراري
٢٤٣. والظاهري
٢٤٤. التنبيه التاسع عشر: في جريانهما في الشك المشوب بالعلم الإجمالي
٢٤٥. التنبيه العشرون: في عموم شك في القاعدتين للظن والوهم
- التنبيه الواحد والعشرون: كلام المحقق الحوئي حول المستثنى من
- قاعدة الفراغ
- ٢٤٦.
٢٤٧. الجهة الرابعة: في الفروع التطبيقية للقاعدين
٢٤٨. ١- الفروع التطبيقية لقاعدة التجاوز
٢٦٨. ٢- الفروع التطبيقية لقاعدة الفراغ
- قاعدة العقود والإيقاعات تابعة للقصود
٢٨٥. الجهة الأولى: في مفاد القاعدة
٢٩٨. الجهة الثانية: في دليل القاعدة
٢٩٨. الأول: الإجماع
٣٠١. الثاني: الأصل الأولي

- ٣٠٢ الثالث: الروايات
- ٣٠٦ الرابع: مقتضى مفهوم العقد
- ٣٠٨ الخامس: بناء العقلاء
- ٣٠٩ السادس: قاعدة السلطنة
- ٣١٠ الجهة الثالثة: في تنسيها القاعدة
- ٣١٠ التنبيه الأول: في كون القاعدة من القواعد الفقهية
- ٣١٠ التنبيه الثاني: عدم اختصاص القاعدة بالعقود المصطلحة
- ٣١١ التنبيه الثالث: الفرق بين القاعدة والقواعد المشابهة لها
- ٣١٢ ١- قاعدة الأمر بربط قصدها
- ٣٢٢ ٢- قاعدة العبرة للمتأخذ والمعاني، لا للألفاظ والمباني
- ٣٢٧ ٣- قاعدة لا ثواب إلا بنية
- ٣٢٧ ٤- قاعدة كل لفظ بغير قصد المأخوذ لا يرتب عليه حكم
- ٣٢٨ التنبيه الرابع: تبعية الأحكام لما حصل من الفعل أو العقد بتبع القصد
- ٣٢٩ التنبيه الخامس: النقوض التي أوردوها على قاعدة المعية
- ٣٣٦ التنبيه الخامس: التبعية أمر واقعي وفي مقام الثبوت
- ٣٣٦ الجهة الرابعة: التطبيقات للقاعدة

قاعدة لا عمل إلا بنية

- ٣٤٨ ١- مدرك القاعدة
- ٣٥٣ ٢- مفاد القاعدة
- ٣٥٣ الأمر الأول: مفاد مفردات القاعدة

٣٥٣	١ - «لا»
٣٥٤	٢ - «عمل»، «الأعمال»
٣٥٤	٣ - «إلا» و«أنما»
٣٥٤	٤ - «الباء»
٣٥٤	٥ - «النية»
٣٥٤	النية في النية
٣٥٥	النية في اصطلاح الفقهاء
٣٥٨	الأمر الثاني: مواد النية التركيبية
٣٥٨	أما فقهاء الإمامية:
٣٦٥	وأما فقهاء غير الإمامية:
٣٧٣	٣ - تنبيهات القاعدة
٣٧٣	التنبيه الأول: أن القاعدة من القواعد الفقهية
٣٧٣	التنبيه الثاني: الفرق بين القاعدة وقاعدة التبعية
٣٧٤	التنبيه الثالث: الفرق بين القاعدة وقاعدة «لا ثواب إلا بنية»
٣٧٤	التنبيه الرابع: اعتبار استمرار النية
٣٧٥	التنبيه الخامس: عدم شمول القاعدة لعمل لا يمكن فيه اختلاف الوجه
٣٧٥	٤ - تطبيقات القاعدة

قاعدة مشروعية عبادات الصبي

- ٣٨٣ ١- «العبادة»
- ٣٨٣ ٢- «الصبي»
- ٣٨٣ ٣- «المشروعية» أو «الشرعية»
- ٣٨٥ الجهة الثانية: في دليل القاعدة
- ٣٨٨ الدليل الأول: العمومات والإطلاقات
- ٣٩٦ الدليل الثاني: الأمر بالأمر بشيء أمر بذلك الشيء
- ٤٠٠ الدليل الثالث: الروايات الخاصة
- ٤٠٢ الدليل الرابع: دليل العمل
- ٤٠٣ الدليل الخامس: قاعدة الطف
- ٤٠٤ الدليل السادس: الاعتبار العقلي
- ٤٠٥ الجهة الثالثة: في ذكر المنكرين المتألفين وأدلتهم
- ٤٠٥ القول الأول: إن عباداته تمرينية
- ٤٠٨ القول الثاني: أن عباداته صحيحة لا شرعية
- ٤٠٨ القول الثالث: التفصيل بين الواجبات والمستحبات
- ٤٠٩ القول الرابع: الشرعية التمرينية
- ٤١١ الجهة الرابعة: التطبيقات الفقهية
- ٤١٦ فهرس محتويات الكتاب